

41737 - له زوجتان ويصعب عليه العدل بينهما

السؤال

رجل له زوجتان كل واحدة منهما في مكان يبعد عن الأخرى فلا يتسنى له العدل في المبيت ، مع العلم أن مقر عمله وتجارته عند إحدى الزوجتين مما يحتم عليه أن يقضي وقتاً أطول عند إحداهما دون الأخرى ، فهل هذا الزوج آثم أم لا ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ينظر هل الزوجتان راضيتان على هذا الوضع أم لا ؟ إن كانتا راضيتين فالأمر واضح لأن الحق لهما ، فإذا رضىتا بما يفعل الزوج فلا إشكال ، فإن طالبت كل واحدة بحقها من تصحيح الوضع ، فعليه أن يعدل بينهما ، فيجلس عند هذه يوماً وعند هذه يوماً ، فإن كان يشق عليه التردد بينهما كل يوم ، فليجلس عند هذه ثلاثة أيام أو أسبوعاً ، وعند الأخرى ثلاثة أيام أو أسبوعاً ، وذلك حسب ما يتفق عليه معهما ، المهم أن يعدل بينهما في النفقة والمبيت وكل ما يمكن العدل فيه .

فضيلة الشيخ ابن عثيمين . "لقاءات الباب المفتوح" (3/447) .

وليحاول أن يكون سكنهما متقارباً ، حتى يتمكن من العدل بينهما ، ومن مباشرة عمله وتجارته .

الله أعلم .